

وزارة الزراعة واستصلاح الأراضي

قرار وزارى رقم ٢٧١٠ لسنة ٢٠٠٣

نائب رئيس الوزراء

وزير الزراعة واستصلاح الأراضي

بعد الاطلاع على قانون التعاون الزراعي الصادر بالقانون رقم ١٢٢ لسنة ١٩٨٠؛
وعلى اللائحة التنفيذية للقانون المشار إليه الصادرة بالقرار الوزارى رقم ١ لسنة ١٩٨١؛
وعلى القرار الجمهورى رقم ٤٠٧ لسنة ١٩٨٣ باعتبار وزير الزراعة الوزير المختص
بالنسبة للجمعيات الخاضعة لأحكام قانون التعاون الزراعي رقم ١٢٢ لسنة ١٩٨٠؛

وعلى التحقيق الكتابى؛

وعلى موافقة السيد الدكتور محافظ الغربية؛

وعلى مذكرة السيد المهندس رئيس الإدارة المركزية للتعاون الزراعي؛

وعلى ما عرضه رئيس قطاع الخدمات الزراعية والمتابعة بالوزارة؛

قر :

مادة ١ - حل وتصفية الجمعية التعاونية الزراعية المتعددة الأغراض بقرية شبرا بلولة - مركز قطور - محافظة الغربية المسجلة برقم ٦٨ في ٢٩/٣/١٩٨١ والمشهر عنها بجريدة الواقع المصرية برقم ٨٥ (تابع) في ١٢/٤/١٩٨١

مادة ٢ - تتولى الجهة الإدارية المختصة تعيين المصفى وتحديد مدة وأجر التصفية .

مادة ٣ - ينشر هذا القرار في الواقع المصرية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر في ٦/٩/٢٠٠٣

دكتور / يوسف والى